حكم الانتثار والاستنشاق والمضمضة

خالد الفليج

اما المسألة الاولى التي ذكرها هنا وهي مسألة اذا توضأ احدكم فليجعل في انفه ماء ثم لينتثر يدل على وجوب يدل على وجوب الاستنشاق شاق والانتثار يدل على وجوب الاستنشاق لانه لا انتثار الا باستنشاق ومسأت المظمظة والاستنشاق في الوضوء والغسل اختلف فيها العلماء - <u>00:00:00</u>

على عدة اقوال والصحيح الصحيح من ذلك ان المضمضة والاستنشاق واجبتان في الوضوء. ولا يجزئ وضوء المتوضأ الا والاستنشاق والنبي صلى الله عليه وسلم في آآ احاديث كثيرة رويت عنه كحدث ابن عفان رضي الله تعالى عنه احاديث ايضا عبد الله ابن زيد -00:00:21

وحديث علي رضي الله تعالى عنه انه صلى الله عليه وسلم توظأ وجعل في وجعل في كفهما فتمر واستنشق ثلاث مرات بالغرفة ثلاث مرات كل مرة بغرفة صلى الله عليه وسلم. فالنبى ثبت انه تمضمض واستنشق - <u>00:00:43</u>

بثلاث غرفات من كف الواحدة بثلاث غرفات من كف واحدة ولم ينقل عنه صلى الله عليه وسلم انه ترك المضمضة والاستنشاق في وضوءه لم يوقع انه تركه لكن الذي ثبت هنا ثبت آآ الامر في الاستنشاق - <u>00:01:00</u>

ولم يثبت الامر في المضمضة وحديث يتوظأ حكما لم يمضمض فهي في رواية شاذة. رواه ابو داوود وغيره لكن الاستنشاق ثبت في الصحيحين فليجعل في انفه ماء ثم ثم ليستنشق ثم ثم لينتثر فليجعل ثم لينتثر ويدل على انه استنشق ثم انتثر ولذلك بعض يرى -00:01:16

ان الواجب من المرظى والاستنشاق هو الاستنشاق دون المظمظة لكن نقول الصحيح ان المظمظة والاستنشاق ثابتتان وواجبتان وبدأ خلاله في حكم الوجه فيجب ان يتمضمض ويستنشق لله في - ككم الوجه فيجب ان يتمضمض ويستنشق لله في - 00:01:36

حب الوجه. ولذلك النبي صلى الله عليه وسلم تمضمض واستنشق قبل غسل وجهه ثم غسل وجهه ثم غسل يديه للفقين. الحديث فهذه المسألة وهي مسألة حكم الاستنشاق وحكم المضمضة والصحيح ان واجب سيأتي معنا زيادة واما الجمهور فيرون انها انها سنة وبعضهم يراها - 00:01:56

واجبة في الغسل دون الوضوء لكن الصحيح في هذه المسألة انهما واجبتان ولا يجزئ وضوء من لم يتمظض ولم يستنشق -00:02:16